التدقيق الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية وفق تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن البنك المركزي

نواف علي الكسار
مدقق شرعي - ماجستير في الاقتصاد الإسلامي

الحلقة (٢)

المبحث الثاني : التدقيق الشرعي الخارجي في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية

تعريف التدقيق الشرعي الخارجي : إن الحاجة إلى التدقيق الشرعي سواء كان داخليا أو خارجيا تزداد وتتجدد، ووجودها يدفع المؤسسات إلى الانضباط والعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ثم بعد ذلك يعمل على تطوير هذه المهنة. وسمي بالتدقيق الشرعي الخارجي أي أنه جهة خارجية مستقله تقوم بإبداء الرأي المحايد.

ومفهوم التدقيق الشرعي الخارجي: هو عملية يقوم بها شخص مؤهل مستقل تتضمن فحص أعمال البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والعقود المبرمة بهدف إعطاء رأي عن مدى التزام البنك بالضوابط والتوصيات والفتاوى الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية والقواعد المرجعية للمؤسسة"[1].

ويمكن أن نعرف التدقيق الشرعي الخارجي بأنه جهاز شرعي خارجي متخصص في التدقيق الشرعي مستقل تتعاقد معه المؤسسة لفحص والتأكد من مدى التزام المؤسسة بقرارات هيئة الرقابة الشرعية والقواعد المرجعية لتلك المؤسسة. ويؤكد هذا التعريف ما يلي:

- أن التدقيق الشرعي الخارجي يعد جهازاً مستقلاً من خارج إدارة المؤسسة فهي جهة حيادية تقوم بالمراقبة على إدارة المؤسسة ونظام الرقابة الداخلية ومدى التزامها بالقرارات الصادرة من هيئة الرقابة الشرعية.

[1] التدقيق الشرعي الخارجي، إعداد محمد عمر الجاسر مستشار-الرقابة الشرعية بيت الاستثمار الخليجي، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الاول للتدقيق الشرعي الذي تنظمه شركة شورى، 4/5/2009م ص2.

- أن التدقيق الشرعي الخارجي يتكون من فقهاء لديهم إلمام بفقه المعاملات المالية والقضايا المصرفية المعاصرة.

فالتدقيق الشرعي الخارجي هو فحص وتتبع خارجي لأعمال البنك او المؤسسة للتحقق من التزامها بمقتضى مرجعياتها الشرعية والفنية المعتمدة.

أهمية التدقيق الشرعي الخارجي:

مع اتساع وتطور نشاط المؤسسات المالية الإسلامية في الدول الإسلامية، برزت أهمية وضرورة قصوى لقيام جهات متخصصة ومستقلة تقوم بالرقابة على ضبط أعمال تلك المؤسسات والمصارف المالية من الجانب الشرعي، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى وجود التدقيق الشرعي الخارجي سواء كان يتبع المصارف المركزية للدول أو مكاتب التدقيق الخارجي الخاصة وتكون هذه المكاتب تحت رقابة البنك المركزي، ويختلف عمل التدقيق الشرعي من بلد إلى آخر.

وهذا يعين على ممارسة الشفافية والنزاهة في ظل الصعوبات التي يواجهها جهاز الرقابة الشرعية الداخلية بالمؤسسات المالية الإسلامية نظراً لتبعيته الادارية للإدارة التنفيذية في المؤسسة والتي قد تحد من دوره.

وهذا بدوره يتطلب إيجاد نُظُم وإجراءات لتطوير التدقيق الشرعي الخارجي، بالإضافة إلى كون التدقيق الخارجي أحد المتطلبات النظامية في كافة الأنظمة التجارية المعتبرة، وجزء أساسي من منظومة الرقابة، فإن له دوراً فاعلاً في حوكمة الشركات وتحسين أدائها، وكذلك في تطوير وزيادة فاعلية الرقابة الداخلية.

لذلك برزت أهمية التدقيق الشرعي الخارجي في الآتي:

١. التأكد من أن انتقاء واختيار العاملين قد تم طبقًا للمعايير الإسلامية حتى نضمن تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهذه المعايير تتعلق بالتكوين الشخصي والتأهيل العلمي والعملي لهم.

٢. تحقيق المتابعة المستمرة والتدقيق والتحليل بما يضمن تنفيذ العمل طبقًا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وبيان المشكلات والصعوبات وسبل تذليلها[1].

[1] الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الدكتور حسين شحاته سلسلة بحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي ص7، (بدون تاريخ).

٣. التدقيق الشرعي الخارجي نشاط رقابي بشكل عام، لذلك كانت الحاجة إلى طرف حيادي ومستقل يقوم بالفحص والتحقق من إبداء الراي المحايد[1].

٤. اطلاع المدقق الشرعي الخارجي على الممارسات الرقابية والمعاملات المالية الإسلامية سيمثل مصدراً هاماً ومتجدداً للمعلومات التي يمكن ان تطور به الهيئة الشرعية مستوى الالتزام بالمؤسسة بصفتها المسؤول عن ذلك.

أهداف التدقيق الشرعي الخارجي:

يمكن حصر أهداف التدقيق الشرعي الخارجي على النحو التالي:

١. إبداء الرأي المحايد والمستقل حول مدى مصداقية المؤسسة ومدى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات والعقود المبرمة[2].

٢. فحص نظام التدقيق الشرعي الداخلي والتأكد من أعمالها والتزامها بقرارات هيئة الرقابة الشرعية وإدارة المؤسسة.

٣. قياس الكفاءة الاقتصادية[3] في تشغيل الأموال.

٤. قياس مستوى أداء المسؤولية الاجتماعية والتنموية من التدقيق الشرعي الخارجي.

٥. قياس الكفاءة في تشغيل الاموال ضمن الاطار الشرعي[4].

٦. الإسهام في تخفيف مخاطر الاستثمار.

٧. إطلاع المساهمين على الملاحظات الشرعية الواردة في ما يخص استثماراتهم والحلول المقدمة في ذلك.

مهام المدقق الشرعي الخارجي: يتم اختيار فريق التدقيق الخارجي او المدقق الخارجي من قبل الجمعية العمومية للمساهمين في الاجتماع السنوي ويكون ذلك بتوصية من هيئة الرقابة الشرعية أو بتوصية من

---

[1] ورقة عمل، واقع التدقيق الشرعي الداخلي في النوافذ الإسلامية لدى البنوك التقليدية، إعداد ياسر دهلوي المدير العام شركة دار المراجعة الشرعية، في مؤتمر شورى المنعقد 23/10/2010 م ص 4.

[2] التدقيق الشرعي الخارجي، إعداد محمد عمر الجاسر مستشار-الرقابة الشرعية بيت الاستثمار الخليجي، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الاول للتدقيق الشرعي الذي تنظمه شركة شوري في 4/5/2009 م ص 3.

[3] الكفاءة الاقتصادية: هو مصطلح يشير إلى الاستخدام الامثل للموارد وذلك بهدف تعظيم الانتاج من السلع والخدمات، انظر موقع ويكيبيديا (https://ar.wikipedia.org/wiki/%).

[4] النقود والمصارف في الشريعة الإسلامية. تأليف الدكتور. عبدالعزيز خليفة القصار والدكتور عصام خلف العنزي والدكتور محمد يوسف المحمود والدكتور علي ابراهيم الراشد.مكتبة آفاق. الطبعة الاولى.سنة 1434هـ /2013 ص 117.

مجلس الإدارة، أو من خلال الاستعانة بمكاتب التدقيق الشرعي كما هو عليه العمل الآن في دولة الكويت.

"ويخضع جهاز التدقيق الشرعي الخارجي من حيث العزل والتعيين والمكافأة والمساءلة للجمعية العمومية"[1] ثم إن التدقيق الشرعي الخارجي هو وكيل عن جماعة من المساهمين الذي تقوم جمعيتهم العمومية بتعيينه وعزله وتحديد أتعابه، فهو يقوم بالتدقيق والمتابعة لمصلحتهم ونيابة عنهم.

ولم يحدد البنك المركزي أو هيئة أسواق المال أي أعمال أو مهام للتدقيق الشرعي الخارجي.

ويمكن استنباط مهام التدقيق الشرعي الخارجي من خلال تعليمات البنك المركزي كالآتي:

١. الاطلاع على أنشطة البنك ومراقبتها، التأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وفق قرارات هيئة الرقابة الشرعية وتعليمات الجهات الرقابية.

٢. فحص نظام الرقابة الشرعية وذلك من خلال إدارة التدقيق الشرعي الداخلي، ويشمل ذلك تقارير إدارة التدقيق الشرعي الداخلي لإدارات البنك السنوية، والعينات التي تجريها إدارة التدقيق الشرعي الداخلي على مختلف إدارات البنك، وخطة إدارة التدقيق الشرعي الخارجي والزيارات التي يجرها خلال السنة، ومحاضر اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية. والاطلاع على المخالفات التي وجدت في الإدارات ومعالجات إدارة التدقيق الشرعي الداخلي.

٣. التأكد من وجود نظام رقابي داخلي سليم يضمن تنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية طبقًا لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية للبنك.

٤. فحص جميع أنشطة البنك ويشمل ذلك فحص العقود، والمعاملات والعمليات التجارية والمالية، والاتفاقيات، والسياسات والاجراءات، والقوائم المالية، وفقًا لما قررته هيئة الرقابة الشرعية.

٥. فحص المنتجات وهيكلة المنتج، والتكيف الشرعي للمنتجات طبقا للقواعد المرجعية في البنك.

٦. فحص جميع البطاقات المصرفية، والتكيف الشرعي للبطاقات طبقا للقواعد المرجعية في البنك.

٧. فحص توزيع المصروفات والأرباح وتحميل الخسائر وفقًا لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية في البنك.

---

[1] التدقيق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية، إعداد مطلق جاسر مطلق الجاسر، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر المدققين الشرعيين الذي تنظمه شركة شورى في 12/4/2009م ص5.

٨. فحص جميع الحسابات المصرفية وفقًا لتعليمات هيئة الرقابة الشرعية.

٩. فحص جميع الرسوم والعمولات، والدعايات والحملات التسويقية والإعلانات وفقًا لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية.

١٠. فحص جميع العمليات التمويلية والاستثمارية طبقا للقواعد المرجعية في البنك.

١١. فحص جميع تعاملات الأوراق المالية، والمعاملات والعمليات التجارية والمالية ويشمل ذلك الأسهم والمحافظ الاستثمارية والعقارية والشركات التابعة والزميلة والأوراق المالية المسعرة وغير المسعرة والصكوك وعمليات المرابحة مع ذكر جهاتها المسؤولة وفقًا لقرارات هيئة الرقابة الشرعية.

١٢. التأكد من تجنيب المكاسب التي تحققت من مصادر أو بطرق تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والتأكد من صرفها في وجوه الخير وفقًا لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية.

١٣. التأكد من القواعد المرجعية للبنك فيما يتعلق المهام السابق ذكرها.

هذه أبرز المهام التي يمكن الاطلاع عليها من خلال التدقيق الشرعي الخارجي، كما أنه يجب عمل الزيارات الميدانية على مختلف إدارات البنك وذكر نتائج الزيارة وعدد تلك الزيارات في التقرير التدقيق الشرعي الخارجي.

وفي حالة وجود مخالفات شرعية – إن وجدت – مخالفة لفتاوى قرارات الرقابة الشرعية سواء في العقود أو في تنفيذ العمليات، فيجيب ذكرها في التقرير وكيفية معالجة تلك المخالفات والمدة المقترحة لذلك.

ومن أهم ما يجب ذكره في تقرير التدقيق الشرعي الخارجي (الجهات المسؤولة في البنك عن إجراء العمليات وتعاملات الأوراق المالية التي تم فحصها ومراحل إنجازها).

ودور التدقيق الشرعي الخارجي مكمل لمهام هيئة الرقابة الشرعية فإذا كانت هيئة الرقابة الشرعية مستقلة تنظيميًا ومعينة من الجمعية العمومية للبنك، فإن تقرير المدقق الشرعي الخارجي سيكون عونًا لها للوفاء بمسؤولياتها بل حتى يحتوي التقرير على ملاحظات واقتراحات ونتائج قد لا تتاح هيئة الرقابة الشرعية من خلال تقرير المدقق الداخلي "[1].

[1] ورقة عمل، واقع التدقيق الشرعي الداخلي في النوافذ الإسلامية لدى البنوك التقليدية، إعداد ياسر دهلوي المدير العام شركة دار المراجعة الشرعية، في مؤتمر شورى الرابع المنعقد 23/10/2010م ص7.

"ويحق للمدقق الشرعي الخارجي بشكل عام الاطلاع على أعمال وأداء المؤسسات المالية الإسلامية وكافة وحداتها من أجل التأكد من سلامة أعمال المؤسسة كما أنها تعمل وفق القوانين والاسس المتعارف عليها وأحكام الشرعية الإسلامية"[1].

وعند انتهاء عمل مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي تقوم برفع التقرير إلى المساهمين وإبداء الرأي المحايد".

المبحث الثالث: تعليمات الجهات الرقابية فيما بتعلق بالتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي

تعليمات البنك المركزي الكويتي فيما يتعلق بالتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي

مع تزايد عدد البنوك الإسلامية ونمو حجم أعمالها، بدأت بعض الدول في سن قوانين التي تنظم أعمالها، وتشير صراحة إلى وجوب تعيين هيئة شرعية، تحدد شروطها وصلاحياتها، وتلزم المصارف الإسلامية بإنشاء إدارات الرقابة والتدقيق الشرعي، ومن هذه الدول: البحرين والإمارات والكويت والأردن وسوريا ولبنان وتركيا وماليزيا، وشملت اللوائح الداخلية للبنوك الإسلامية وعقود تأسيسها ومواد تختص بنظام هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي[2].

وباتت القوانين المنظمة للمهنة المصرفية والاستثمارية تفرض تشكيل هيئة للرقابة الشرعية، وتحدد صلاحياتها للتأكد من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وإعداد تقرير سنوي يبين مدى التزام البنوك بالأحكام الشرعية لفقه المعاملات ويدرج تقريرها في التقرير المالي السنوي الذي تعتمده الجهات الرسمية بعد ذلك.

وذلك لأنه بالرغم من أهمية التدقيق الشرعي، فإنها لا تكون فعالة إلا بوجود قانون يلزم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بإنشاء هذه الهيئات، ويضع النظم واللوائح اللازمة لمراقبتها وإدارتها على الوجه المطلوب، حتى تتمكن هيئات الرقابة الشرعية والجهات المعنية في المؤسسات المالية الإسلامية من الاستجابة لكافة متطلبات المعايير الشرعية والفتاوى التي تلتزمها المؤسسات المالية الإسلامية، فالقانون هو المرجع الأساسي في كل مجالات الحياة ولاسيما في مجال الصناعة المالية الإسلامية التي تتميز عن

---

[1] ورشة عمل، المستقبل المهني لمدقق الشرعي الخارجي، إعداد الاستاذ عبدالحسين الرشيد، قدمت هذه الورقة في مؤتمر شورى على هيئة عرض تقديمي(power point) وقامت شركة شورى بتحويلها إلى نص مقروء، ص2

[2] شركات التدقيق الشرعي الخارجي، (الحاجة _الواقع_ الطموح)، ورقة عمل، إعداد الدكتور أسامة فتحي أبوبكر، مؤتمر شورى الرابع للتدقيق الشرعي، 23/10/2013م.

الصناعة المالية التقليدية بكونها منبثقة عن ضرورة الالتزام بما جاء في الشريعة الإسلامية من المبادئ والأحكام التي لم تكن مألوفة في الصناعة المالية التقليدية[1].

وفي هذا الاطار فقد سارع المشرع الكويتي لسن التشريعات المناسبة والتي تتضمن حسن المراقبة والمتابعة بتنظيم أعمال هيئة الرقابة الشرعية بالشركات والمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بموجب قانون البنك المركزي في دولة الكويت رقم ٧ لسنة ١٩٦٨م، كما أصدر البنك المركزي في دولة الكويت تعليمات للبنوك الإسلامية في دولة الكويت ذات صلة بالرقابة الشرعية في شروط وقواعد لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية.

وقد جاء إنشاء بنك الكويت المركزي تلبية لضرورة مواكبة التطورات الاقتصادية المحلية والدولية في إطار الدور الذي تقوم به البنوك المركزية في مجال رسم وتنفيذ السياسة النقدية وتنظيم ومراقبة أعمال الجهاز المصرفي، لاسيما في ضوء تزايد أهمية دور السياسة النقدية في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلاد[2].

وقد صدرت تشريعات من البنك المركزي في دولة الكويت فيما يتعلق بلائحة إنشاء البنوك الإسلامية وذكرت عدت تشريعات تختص بإنشاء البنوك الإسلامية، كما كان من ضمن هذا التشريعات تختص بهيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في دولة الكويت. ويتضح ذلك فيما يلي:

- تشكل في كل بنك إسلامي هيئة مستقلة للرقابة الشرعية على أعمال البنك لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة للبنك[3].
- نص قانون البنك المركزي على أن تكون هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في دولة الكويت مستقلة من حيث الهيكل الاداري للمؤسسة أو البنوك، والتعيين وعزل ومكافأة (الراتب) أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسة أو البنك، والاستقلالية في الفتوى دون ضغوط من المؤسسة.

---

[1] انظر تقنين وتنظيم الرقابة الشرعية، ورقة عمل، إعداد د. محمد داود بكر، المؤتمر الثاني للتدقيق الشرعي لشركة شورى 2/6/2010م.

[2] موقع البنك المركزي (http://www.cbk.gov.kw/ar/about-cbk/mission.jsp) دخول الموقع 13/1/2020م.الساعة 9 مساء.

[3] قانون رقم 32 لسنة 1968م المادة 93، قوانين البنك المركزي، (http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-law/chapter-three.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020م الساعة 10 مساء.

- ويجب النص في عقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك على وجود هذه الهيئة شرعية وكيفية تشكيلها واختصاصاتها وأسلوب ممارستها لعملها[1].
- على كل البنوك الإسلامية أن يكون لديها هيئة وفي بعض البنوك يكون لديها مستشار شرعي والبعض يكتفي بوجود إدارة للرقابة الشرعية، وتحدد البنوك الإسلامية المهام والصلاحيات التي يمارسها أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسة أو البنك وطريقة كل بنك في اختيار هيئته الشرعية.
- وفي حالة وجود خلاف بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في دولة الكويت في صيغ أو عقود او حول الحكم الشرعي فإنه يجوز لمجلس إدارة البنك المعني إحالة الخلاف إلى هيئة الفتوى بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية التي تعتبر المرجع النهائي في هذا الشأن فهي الجهة الرسمية في الدولة المخولة في الفتوى[2].
- ويجب على الهيئة أن تقدم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العامة للبنك يشتمل على رأيها في مدى مسايرة أعمال البنك لأحكام الشريعة الإسلامية، وما قد يكون لديها من ملاحظات في هذا الخصوص، ويدرج هذا التقرير ضمن التقرير السنوي للبنك[3].

وقد صدرت عدة قرارات من البنك المركزي ينظم عمل هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات الإسلامية في دولة الكويت ومنها ما يلي:

أولاً: قرارات البنك المركزي إلى البنوك الإسلامية بشأن بإصدار لائحة بنظام سجل البنوك الإسلامية يتضمن إلزام كل بنك إسلامي يسجل في بنك المركزي في دولة الكويت عليه (توفير أسماء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية)[4] وفقًا لما يلي:

- يتم قيد أسماء أعضاء هيئة الرقابة الشرعية عند تسجيل البنك.

---

[1] المرجع السابق، موقع، البنك المركزي الكويتي.

[2] قانون رقم 32 لسنة 1968م المادة 93، قوانين البنك المركزي(http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-law/chapter-three.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020 الساعة 10.13 مساء.

[3] قانون رقم 32 لسنة 1968م المادة 93، قوانين البنك المركزي(http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-law/chapter-three.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020 الساعة 10.30 مساء.

[4] قرار وزاري الصادر من وزارة المالية رقم) ٤٠)بإصدار لائحة بنظام سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي مادة رقم (1) بند (12)، الموافق: ٣٠ نوفمبر ٢٠٠٣ م، موقع البنك المركزي (http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-regulations-and-instructions/instructions-for-islamic-banks.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020 الساعة 10.40 مساء الباب الاول لائحة بنظام سجل البنوك الإسلامية.

- عند التغيير في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بالبنك، يطلب البنك المعني بموجب (طلب تعديل بيانات في السجل) إجراء التعديل باسم العضو الجديد للهيئة في بيانات السجل.
- يتم استصدار قرار المحافظ بشطب العضو القديم والموافقة على الاسم الجديد، ويتم التأشير في سجل البنوك الإسلامية بموجب قرار المحافظ.
- يُخطر البنك المعني بتمام التأشير في السجل باسم العضو.
- على كل بنك إسلامي في دولة الكويت ومسجل لدى البنك المركزي أن يقدم البيانات التالية من اسم البنك، ورقم التسجيل وتاريخه، والشكل القانوني للبنك، ورأس مال البنك، وأسماء اعضاء الرقابة الشرعية.

ثانيًا: تعليمات البنك المركزي بشأن قواعد وشروط واختصاصات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية مستنداً في هذه التعليمات لأحكام المادتين (٩٣-٩٧) من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٨.

ونظراً لأهمية الدور الرقابي التي تقوم به هيئة الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في دولة الكويت، وما لهذا الدور من أهمية خاصة في المحافظة على سمعة تلك البنوك وثقة المتعاملين معها، وكذلك الالتزام بأنظمتها الأساسية من خلال عدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية في أنشطتها وأعمالها.

وقد قرر مجلس إدارة البنك المركزي بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٥-٦-٢٠٠٣ وضع القواعد والشروط التي تنظم تعيين واختصاصات هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في دولة الكويت، بما يضمن الكفاءة المطلوب توافرها في أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية للقيام بالمهام الموكلة إليهم بالشكل السليم، مع توفير الاستقلالية لأعضاء الهيئة في إبداء الرأي في شان التزام إدارة البنك بتطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

البند الاول: يقوم مجلس إدارة كل بنك بترشيح أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية من علماء الشريعة الإسلامية المشهود لهم بالكفاءة والخبرة وبخاصة فقه المعاملات المالية الإسلامية، وذلك للعرض على الجمعية العمومية للبنك لأخذ موافقتها على تعيينهم[1].

[1] تعليمات البنك المركزي رقم (2/رب أ/100/2003) في شأن قواعد وشروط تعيين واختصاصات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية (http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-regulations-and-instructions/instructions-for-islamic-banks.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020م الساعة 11مساء.

البند الثاني: لا يقل عدد أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية عن ثلاثة أعضاء، ولا يجوز أن تضم هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في عضويتها أيًا من أعضاء مجلس الإدارة أو الجهاز التنفيذي في البنك أو مساهمين ذوي تأثير فعال، ويقصد بالمساهم ذو التأثير الفعال من يملك ٥٪ فأكثر من أسهم رأس مال البنك[1].

البند الثالث: تنتهي خدمات عضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية من عضوية الهيئة بموجب استقالته من الهيئة أو توصية مسببة من مجلس إدارة البنك يتم الموافقة عليها من قبل الجمعية العمومية للبنك، أو قرار من الجمعية العامة للبنك[2].

البند الرابع: أخذاً في الاعتبار فإن مسؤولية الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية تقع على عاتق إدارة البنك، ويتعين عليه عرض العقود والعمليات والمعاملات التي يجريها البنك على هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لإبداء الرأي الشرعي بشأنها، كما يتعين عليه الالتزام بتنفيذ الفتاوى والقرارات والإرشادات التي تصدرها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في هذا الخصوص[3].

البند الخامس: يجب أن يحتوي التقرير السنوي لهيئة الفتوى والرقابة الشرعية وفقاً لحكم المادة رقم ٩٣ من القانون المشار إليه على العناصر التالية:

١. عنوان التقرير والجهة التي يوجه إليها (المساهمون).

٢. نطاق عمل الهيئة، ويحتوي على وصف طبيعة العمل الذي تم أداؤه، والتأكيد على أن الهيئة قد قامت بتنفيذ الاختبارات والإجراءات المناسبة ومراقبة الاعمال بالكيفية المناسبة، بما في ذلك فحص التوثيق والإجراءات المتبعة في البنك على أساس اختبار كل نوع من انواع العمليات، كما يشمل رأي الهيئة في العقود والوثائق والعمليات التي يجريها البنك تتفق من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وفي حالة عدم حدوث مخالفات من جانب إدارة المؤسسة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية فيجب عليها بيان ذلك في التقرير[4].

---

[1] المرجع السابق.
[2] المرجع السابق.
[3] المرجع السابق.
[4] تعليمات البنك المركزي رقم (2/رب أ/100/2003) في شأن قواعد وشروط تعيين واختصاصات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية (http://www.cbk.gov.kw/ar/legislation-and-regulation/cbk-regulations-and-instructions/instructions-for-islamic-banks.jsp) تاريخ الدخول 13/1/2020م الساعة، 11.13 مساء.

وأخيراً صدرت تعليمات من البنك المركزي الكويتي في ٢٠-١٢-٢٠١٦ بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية، لتحل هذه التعليمات محل التعليمات الصادرة في عام ٢٠٠٣، وتعتبر هذه التعليمات مكملة لما جاء في تعليمات قواعد نظم الحوكمة في البنوك الكويتية الصادرة في يونيو ٢٠١٢[1].

واشتملت التعليمات على حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية حيث ابتدأت التعليمات إلى المبادئ الخمسة لحوكمة الرقابة الشرعية من:

١. إشراف ومسؤولية ومساءلة وأدوار كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وهيئة الرقابة الشرعية في إطار حوكمة الرقابة الشرعية.

٢. استقلالية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية.

٣. معايير الكفاءة والملاءمة فيما يتعلق بالمؤهلات الأكاديمية والخبرات لأولئك الاعضاء.

٤. تطرقت هذه التعليمات إلى:

- سرية المعلومات التي ينبغي على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية مراعاتها.
- إضافة إلى التنسيق بين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وتوافقهم في تقديم الآراء والفتاوى للبنك.

وإذ تعتبر عملية التدقيق الشرعي جزء لا يتجزأ من نظام الرقابة الشرعية وحوكمتها في البنك ككل، فقد تضمنت هذه التعليمات محوري التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي ونطاق أهداف التدقيق الشرعي، بالإضافة إلى شروط ومؤهلات المدققين الشرعيين اللازمة للقيام بعملية التدقيق الشرعي[2].

تعليمات هيئة أسواق المال فيما يتعلق بالتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي[3]:

اهتمت هيئة أسواق المال بإصدار العديد من القرارات والتعليمات والقوانين التي طورت مهنة التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي وأعمال هيئات الرقابة الشرعية.

أولا: هيئة الرقابة الشرعية

حددت هيئة أسواق المال ما تختص به هيئة الرقابة الشرعية، وهي كالآتي:

[1] انظر: تعليمات بشأن حوكمة الرقابة الشرعية في البنوك الكويتية الإسلامية الصادرة من البنك المركزي الكويتي، 20/12/2016، .

[2] المرجع السابق ص 5.

[3] قانون هيئة اسواق المال، الفصل الثاني، مادة رقم 3، موقع الهيئة اسواق المال (https://www.cma.gov.kw/ar/web/cma/law)

١ . تختص هيئة الرقابة الشرعية في فحص الهياكل الاستثمارية والمنتجات وصيغ العقود وتطويرها وكافة المستندات والاجراءات والمنتجات الجديدة وإصدار القرارات في مدى موافقتها للمعايير الشرعية وإصدار الفتاوى والقرارات والضوابط الشرعية المناسبة لها عند حاجة بعد الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات التي تراها هيئة الرقابة الشرعية ضرورية لإصدار قرارها

٢ . مراجعة السياسات والإجراءات لمنتجات والأنشطة وفقا لأحكام الشرعية الإسلامية .

٣ . الرد على كافة الاستفسارات التي تبديها الشركة التي تنشأ عن مباشرة الأعمال والخاصة بتفسير او تطبيق المعايير الشرعية .

وهذه النقاط الثلاثة السابقة هي التي يجب ان يشتمل عليها تقرير هيئة الرقابة الشرعية .

ثانياً : التدقيق الشرعي الداخلي

عرفت تعليمات هيئة اسواق المال التدقيق الشرعي الداخلي هي وحدة إدارية تابعة للجنة التدقيق وتختص بالرقابة على المعاملات التجارية والمالية للشركة للتأكد من مدى مطابقتها للقرارات والمعايير الشرعية [1] . ويكون المسمى الإداري : المدقق الشرعي الداخلي (مسؤول التدقيق الشرعي الداخلي) وتكون وحدة مستقلة بالإدارة ومسؤولة أمام لجنة التدقيق الشرعي .

- **تكون أعمال المدقق الشرعي الداخلي** التأكد والتثبت من شرعية التطبيق بالاطلاع على حالات انتقائية للمعاملات اليومية المختلفة لأعمال الشركة للتأكد من التزام الشركة والادارات المعنية داخل الشركة بالمعايير الشرعية وذلك من خلال مواعيد دورية وزيارات ميدانية لمواقع العمل او المؤسسات التي تتعامل معاها الشركة .
- **يلتزم مسؤول التدقيق الشرعي الداخلي** برفع تقارير دورية (كل ربع سنة) الى لجنة التدقيق في مجلس إدارة الشركة ويتضمن التقرير أعمال المدقق خلال تدقيقه على الشركة والمعاملات المالية والتجارية والأوراق المالية (الأسهم والصكوك والمحافظ العقارية والاستثمارية) .

[1] تعليمات هيئة اسواق المال، اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، مادة (2-2-4)

ثالثًا : التدقيق الشرعي الخارجي : تعليمات هيئة أسواق المال وتعليمات البنك المركزي الصادرة في ٢٠١٦ لم تتكلم بتفصيل عن أعمال المدقق الشرعي الخارجي ولم تحدد آلية واضحة للعمل، بل أكدت على أهم ما يجب أن يشتمل عليه تقرير المدقق الشرعي الخارجي[1]:

١ . تعاملات الأوراق المالية التي فحصها واطلع عليها .

٢ . الجهات المسؤولة في الشركة عن إجراء التعاملات التي تم فحصها ومراحل انجازها .

٣ . القواعد المرجعية لتعاملات الأوراق المالية .

٤ . المخالفات الشرعية وكيفية معالجتها .

٥ . عدد الزيارات الميدانية وتاريخها ونتائج تلك الزيارات .

٦ . ما يفيد اطلاعه على تقرير وحدة التدقيق الشرعي الداخلي .

٧ . توقيع المدقق الشرعي الخارجي والممثل القانوني للمكتب .

[1] تعليمات هيئة اسواق المال، اللائحة التنفيذية، الكتاب الخامس، مادة (3-5-10)